



مقدمة

مجموعة مواد التدريب التعزيزي لشرطة الأمم المتحدة في مجال حماية الطفل

التقييم السابق للتدريب

يُشجع المدربون على مطالبة الدارسين بالإجابة على الأسئلة العشرة التالية قبل عدة أيام من بداية الدورة. ومن شأن هذا التقييم الذي يسبق التدريب أن يُمكّن المدربين من تقدير مستوى معارف الدارسين المُسبقة في مجال حماية الطفل لاستخدامها في تحديد النتائج المستهدفة من التعلم، ومن ثم تعديل أسلوب تقديم التدريب وتسلسله وفقاً لذلك. ويتعين أن يؤكد المدربون على أن هناك إجابة صحيحة واحدة على كل سؤال.

1 - ما هو التعريف الدولي للطفل الذي يتتعين أن تدعمه شرطة الأمم المتحدة؟

- (أ) أي شخص دون سن البلوغ
 - (ب) أي شخص يكون ملتحقاً بالدراسة
 - (ج) أي شخص دون سن المسؤولية الجنائية
 - (د) أي شخص عمره دون 15 عاماً
 - (هـ) أي شخص عمره دون 18 عاماً
- (و) يعتمد على السياق الوطني والثقافي، حيث قد يتحمل المراهقون في بعض السياقات مسؤوليات البالغين في وقت مبكر ويفقدون وضعيتهم كأطفال

2 - ما هو التعريف الدولي للطفل المرتبط بقوة مسلحة أو جماعة مسلحة؟

- (أ) فتى أفريقي يرتدي الزي العسكري ويحمل السلاح
 - (ب) أي شخص يُجند قسراً
- (ج) أي شخص عمره دون 18 عاماً جُند أو استخدم حالياً أو في الماضي من قبل قوة مسلحة أو جماعة مسلحة بأي صفة كانت
- (د) فتى، وأحياناً فتى، تستخدموهم الجماعات المسلحة في أوضاع قتالية
 - (هـ) طفل عمره دون 15 عاماً يُجند في القوات المسلحة

3 - الطفل الذي له صلة بأجهزة القانون هو :

- (أ) دائماً، طفل ارتكب جريمة
- (ب) دائماً، طفل شاهد على جريمة
- (ج) دائماً، طفل ضحية لجريمة
- (د) طفل قد يكون شاهداً على جريمة أو ضحية لها، لكنه لم يرتكب جريمة مطلقاً
- (هـ) طفل قد يكون إما ضحية لجريمة أو شاهداً على جريمة، أو يكون مخالفًا للقانون
- (و) دائماً، طفل مخالف للقانون

4 - تُعرَّف حماية الطفل بأنها:

- (أ) منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال والتصدي لها
- (ب) معاملة الطفل كصاحب حق، حيثما يسعصي على الطفل حماية نفسه بنفسه
- (ج) الجهود المبذولة للالستجابة لحاجة شخص مُستضعف وواهن
- (د) الإجراءات التي يجب أن يتخدتها البالغون لضمان عدم السماح للأطفال بدخول الأماكن التي قد يواجهون فيها مخاطر التعرض للعنف

5 - ما هو انتهاك حقوق الأطفال الذي لا يعتبر "انتهاكاً جسيماً مرتکباً ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح"، ولا تشمله آلية الرصد والإبلاغ المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن 1612 (2005)؟

- (أ) القتل أو التشويه
- (ب) الاتجار لأغراض الاستغلال في العمل
- (ج) شن الهجمات على المدارس والمستشفيات
- (د) رفض إيصال المساعدات الإنسانية
- (هـ) الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي

6 - أي الأفعال المذكورة فيما يلي لا يعتبر جريمة بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؟

- (أ) في إطار جريمة الإبادة الجماعية: النقل القسري للأطفال من جماعة إلى أخرى
- (ب) في إطار الجرائم ضد الإنسانية: الاتجار بالأطفال
- (ج) في إطار الجرائم ضد الإنسانية: الاحتجاز التعسفي والمطول للأطفال

- (د) في إطار جرائم الحرب: الهجمات المتمعة على المدارس والتجنيد الإلزامي
- (هـ) في إطار جرائم الحرب: تجنيد الأطفال دون عمر 15 عاما من قبل القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة

7 - أي من الولايات التالية لا ينسبها مجلس الأمن إلى عمليات الأمم المتحدة للسلام؟

- (أ) حماية المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح أو بالأعمال الإجرامية، ومن فيهم الأطفال المشردون داخليا والأطفال اللاجئون
- (ب) حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ولا سيما حقوق الفئات الضعيفة مثل الأطفال
- (ج) رصد الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال والتحقيق فيها والإبلاغ عنها، بما في ذلك جميع أشكال العنف الجنسي، وتحديد الجناة ومحاكمتهم
- (د) منع تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة
- (هـ) إيلاء اهتمام خاص لحقوق الطفل في برامج نزع السلاح والتسلح وإعادة الإدماج
- (و) معالجة المسائل المتعلقة بقضاء الأحداث مثل الاحتجاز التعسفي أو الاحتجاز المطول السابق للمحاكمة وظروف السجن
- (ز) اتخاذ إجراءات وقائية مباشرة مع فئات السكان الضعيفة ومن فيهم الأطفال، وتقديم خدمات مباشرة للمحتاجين

8 - أي الإفادات التالية صحيحة؟

- (أ) تلتزم شرطة الأمم المتحدة بالقواعد والقوانين والمعايير الدولية، ويجب أن تلتزم في جميع جوانب عملها بأعلى المعايير الدولية للحماية بما في ذلك معايير حماية الطفل، عن طريق إسداء المساعدة والتوجيه والمشورة والإصطفاف بانشطة الإبلاغ والتعزيز والتدريب، وما إلى ذلك
- (ب) القوانين الوطنية غير ذات صلة بشرط الأمم المتحدة، لأنها ملزمة فقط بالقوانين الدولية وتستفيد من الحصانة الدبلوماسية أثناء وجودها في بعثة
- (ج) بالرغم من أن قوانين الدولة المضيفة هي التي ستحدد سن المسؤولية الجنائية والحد الأدنى لسن الرضا والحد الأدنى لسن الزواج، فإن شرطة الأمم المتحدة لن تهتم إلا بالحد الأدنى للسن المحدد دوليا وستتجاهل وبالتالي القوانين الوطنية التي تتعارض مع المعايير الدولية ذات الصلة
- (د) إذا حظيت ممارسة ما في الدولة المضيفة بالتسامح معها ثقافيا ، لا ينبغي لشرط الأمم المتحدة أن تتصدى لها في دعوتها، نظراً لوجود تحديات كثيرة أثناء النزاع المسلح لا تسمح بإهدار الوقت في التصدي لممارسات تم تطبيقها اجتماعيا

9 - هل يمكن للطفل الذي شهد جريمة أن يساهم في الإجراءات القضائية؟

- (أ) لا، لأن ذلك يتسبب في إعادة إيذائه على الأرجح
- (ب) نعم، يجب على الطفل أن يتعاون في جميع الأوقات مع المدعين العامين والشرطة والقضاء تحقيقاً لمصلحة العدالة
- الفضلى
- (ج) نعم، إذا استوفيت الشروط لتكيف هذا العملية مع الحقوق الخاصة المكفولة للطفل في الإجراءات القضائية
- (د) لا، لأنه لا يمكن الاعتماد على الأطفال الذين قد يتسببون في تعريض القضية للخطر بالكذب وتغيير أقوالهم أثناء
- الإجراءات

10 - هل يشكل العنف الجنسي والعنف الجنسي ضد الأطفال شاغلاً في أثناء النزاع المسلح؟

- (أ) نعم، الفتيات هن الضحايا الرئيسية والوحيدات للعنف الجنسي والعنف الجنسي في النزاع الذي يقاتل فيه رجال على وجه العموم
- (ب) نعم، الفتيات هن الضحايا الرئيسية للعنف الجنسي والعنف الجنسي، كما أن الفتيان يتعرضون أيضاً لأشكال مختلفة من العنف الجنسي والعنف الجنسي
- (ج) لا، فالأدوار الجنسانية تتعكس خلال النزاع، ويحظى الأطفال بشكل عام بالحماية من جميع أشكال العنف
- (د) نعم، تصبح الفتيات والفتى أكثر عنفاً في أثناء النزاع ويرهبون السكان